جدول لتوثيق الإجراءات المعتمدة من قبل قطاع الرقابة المالية

م	الموضوع	تفصيل الموضوع		التاريخ
١	تعاقد – وزارة التربية	إذا نص العقد في حال عدم تنفيذ بند من بنود العقد ويحق للجهة أن تكلف مقاول آخر للقيام بتنفيذ هذا البند على حساب المقاول فيمكن للجهة التعاقد مع مقاول آخر لتنفيذ هذا البند دون اللجوء إلى لجنة المناقصات لأخذ موافقة لأنه لم يتم فسخ العقد بالكامل.		
٢	اختصاصات	على كافة المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات التقيد باختصاصاتهم وفقا لقرارات وزير المالية بهذا الشأن، وعدم تجاوز أو الاجتهاد في مزيد من التصرفات أو الإجراءات إلا بعد اخذ موافقة الادارة المسبقة على ذلك	اجتماع الإدارة رقم ١٨	٢٠٠٦/٣/١٢
٣	مسئولية المراجعة	في حال قيام أي جهة حكومية يوجد بها وحدة رقابة المالية بالصرف نيابة على جهة حكومية أخرى يوجد بها أيضا وحدة رقابة المالية فانه يقع على عاتق كل من الوحدتين بالجهتين الحكوميتين مراجعة كافة المستندات.	اجتماع الإدارة رقم ١٨	٢٠٠٦/٣/١٢
٤	تجديد العقود	الاتفاق على عدم انطباق ما جاء بالمادة ٢٦ من مرسوم ٣١ لسنة ١٩٧٨ من ضرورة الحصول على موافقة وزير المالية قبل التعاقد لمدة تزيد عن ٣ سنوات في حالة قيام بعض الجهات بتجديد بعض أنواع العقود سنوياً ولفترة قد تتجاوز ٣ سنوات عند حصولهم سنويا على الموافقات اللازمة(لجنة المناقصات، إدارة الفتوى، وديوان المحاسبة .... الخ).	اجتماع الإدارة رقم ١٩	٢٠٠٦/٣/٢٦
٦	مقابل الأجازات الدورية وفترة الإنذار	عدم تحرير مخالفة على المادة ١٩/هـ الخاصة بقيد مقابل الأجازات الدورية والبدل النقدي لحساب عهد مصروفات تحت تسويتها على أنواع بنود مصروفات الميزانية – المرتبات خلال السنة.	اجتماع الإدارة رقم ٢٣	٢٠٠٦/٨/٢٠
٧	عدم عرض العقد على وحدة الرقابة	تسجيل مخالفة عدم عرض العقود على وحدة الرقابة مرة واحدة لكل عقد في التقرير على أن يتم تسجيلها على استمارة كل دفعه وذلك أسوة بما هو متبع لمخالفة عدم الحصول على موافقة لجنة المناقصات المركزية أو ديوان المحاسبة أو إدارة الفتوى والتشريع.	اجتماع الإدارة رقم ٢٣	٢٠٠٦/٨/٢٠